بوجهين احدهما انه يعترض على القوم بانهم لو قلبوا الاعتبار في التبعية لصار استعارة بالكناية واستغنوا عن اعتبارها لانهم يجعلون الاستعارة التخييلية اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استحالته في حقيقته ولا يشعر كلامه بانه يردها الى الاستعارة بالكناية والتخييلية على مذهبه بل من ينظر في كلامه يعرف انه كلام مع القوم وثانيهما انهم جعل الاستعارة التخييلية للصورة الوهمية لتكون حقيقة باسم الاستعارة في الغاية قبل رد التبعية فله ان يعدل من القول به لمصلحة الرد المذكور لان النفع فيه اكثر من رعاية مشرة المناسبة في اطلاق الاستعارة اه وقال في الاطول بعد قول المص واختار رد التبعية الخ ما نصه في كون ذلك مختار السكاكي نظر لانه قال في تحقيق الاستعارة التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب في هذا الفصل ولعلهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قالوا لما جعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم بوساطة المبالغة في التشبيه وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة كما فعلوا في اظفار المنية لكان اقرب الى الضبط اه وكلامه هذا ممتنع في انه رد الاستعارة التبعية الى المكنية على قاعدة القوم فلم يصح له الى استعارة قرينة المكنية لشيء حتى تبقى التبعية مع ذلك بحالها ولا تتقلل الاقسام جدا فلا يتم ما رده المص اه ببعض تلخيص بانه اي السكاكي ان قدر هو فقد رياليا للفاعل او بانه اي الشاف فقد رياليا للمفعول ولا يخفى ان هذا الترديد قبيح لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في المنية واظفارها لم يبق لمحال تقديرها حقيقة والالم يكن على نحو قوله في المنية واظفارها فكان عليه ان يقول على نحو المنية واظفارها ليحسن هذا الترديد وايضا ينبغي ان يقول ان قدر التبعية غير استعارة لم تكن تخييلية لانها استعارة عنده فلا يتجه المنع على قوله والا اي وان لم يقدر التبعية حقيقة فتكون استعارة لجواز ان تكون مجازا مرسلا وان لا يضر هذا المنع لان الكون مجازا مرسلا يشارك الكون حقيقة في الفساد واما اثبات الملازمة بان العلاقة بين المنيتين هي المشابهة كما تصدى له الشارح المحقق فدونه خرط القتاد اه اطول ملخصا لم تكن تخييلية اي على مذهب السكاكي مجاز عنده لا عند المص والسلف

الا

الا ان المشبه فيها اي في التخييلية بمعنى الخ اشار به الى ان ليس المراد الاستلزام في التعقل بل في الوجود ولا اشار به الى ان ليس المراد الاستلزام في التعقل والوجود ولا يخفى ان كلا منهما لا يوجد بدون الآخر لما تقدم من ان التخييلية عند السكاكي قد تكون بدون المكنية على هذا التقدير اي تقدير ان التبعية حقيقة اه سم وبهذا ظهر الخ اي باعتبار السكاكي التخييلية بدون المكنية في قولين الظفار المنية الشبهة بالسبع لا على العكس عطف على مستلزمة المكنية اي لا كاينة على العكس اي انها تستلزمها المكني عنها وفي بعض النسخ اسقاط على وهو ظاهر كما فهمه المص اي في الايضاح لان كلام الكشاف سيذكره بعد عن السكاكي اي في عدم قوله بالاستعارة التبعية وان دفع الاعتراض عليه بان عدم الاستلزام باطل بالاتفاق اه سم لانه قد صرح الخ وحيث جعل نطقت مستعملا في امر وهمي كان استعارة تخييلية في الفعل والاستعارة في الفعل ليست الا تبعية فقد اضطر الى اعتبار الاستعارة التبعية وايضا اعتراض يرجع آخر لزم السكاكي من كلامه اه سم فلا جمة اي لا وجه اي المكني عنها لا تنفك من التخييلية لانها قد انفكت عنه في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند فلم يكن ما ذهب اليه مفنيا الخ وقال صاحب الكشاف في رده على السكاكي رده الاستعارة التبعية الى المكني عنها انه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا ومقصودا بالعرض فالاستعارة هم تكون تبعية كما في قوله

تقري الرياح رياض الحزن مزهرة ... اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا

فان التشبيه ههنا انما يحسن بين هبوب الرياح عليها وبين القري والتحسن التشبيه ابتدا بين الرياح والمضيف ولا بين الرياض والمضيف ولا بين الايقاظ والطعام ثم يلاحظ التشبيه بين هذه الامور متبعا ذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقري متبعا الشيء من هذه التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا واصرا جليا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فهم يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله ته ينقضون عهد الله فان تشبيه

Copyrighting University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)